

سنن ابن ماجه

- 1651 - حدثنا أحمد بن عبدة . حدثنا عبد العزيز بن محمد . ح وحدثنا هشام بن عمار .
حدثنا مسلم بن خالد . قالا حدثنا العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال .
 . (رمضان يجرى حتى صوم فلا شعبان من النصف كان إذا) A □ رسول قال - Y
 [ش (إذا كان النصف) أي تحقق النصف . أو كان الزمان النصف . والإحتمال أن كان تامة
أو ناقصة] . K صحيح